

سنن الدارقطني

82 - نا علي بن محمد المصري نا القاسم بن عبد الله بن مهدي حدثني عمي محمد بن مهدي نا عنبة بن خالد عن يونس بن يزيد قال قال ي سألته بن شهاب الزهري عن الجد والإخوة من الأب والأم فقال أخبرني سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله وقبيصة بن ذؤيب أن عمر بن الخطاب قضى أن الجد يقاسم الإخوة للأب والأم والإخوة للأب ما كانت المقاسمة خيرا له من ثلث المال فإن كثر الإخوة فأعطى الجد الثلث وكان للأخوة ما بقى للذكر مثل حظ الأنثيين وقضى أن بني الأب والأم هم أولى بذلك من بني الأب ذكورهم ونساءهم غير أن بني الأب يقاسمون الجد ببني الأب والأم فيردون عليهم ولا يكون لبني الأب شيء مع بني الأب والأم إلا أن يكون بنو الأب يردون على بنات الأب والأم فإن بقى شيء بعد فرائض بنات الأب والأم فهو للأخوة من الأب للذكر مثل حظ الأنثيين